

أَزْمَةٌ الْمُوَاقِفِ .. حِينَ يَضِيقُ الشَّارِعُ وَتَضِيقُ الذُّفُوسُ

لَمْ تَعُدْ أَزْمَةُ الْمُوَاقِفِ فِي أَحْيَانِنَا مُجَرَّدَ تَفْصِيلٍ يَوْمِيٍّ عَابِرٍ يُمَكِّنُ تَجَاوُزَهُ بِبَعْضِ الصَّبْرِ أَوْ النَّأْفُفِ الْمُؤَقَّتِ، بَلْ أَصْبَحَتْ وَاحِدَةً مِنْ أَكْثَرِ الْمُشَاهِدِ اسْتِنزَافًا لِأَعْصَابِ النَّاسِ وَعَلَاقَاتِهِمْ وَرَاحَتِهِمْ النَّفْسِيَّةِ. فَمَا إِنْ يَعُودَ الْإِنْسَانُ مُثَقَّلًا مِنْ يَوْمٍ عَمَلٍ طَوِيلٍ، حَتَّى يَجِدَ نَفْسَهُ يَدُورُ فِي شَوَارِعِ حَيَّهِ دَوْرَانَ الْحَائِرِ الْمُنْهَكِ، يَدْحَتُ عَنْ مَوْقِفِ ضَائِعٍ بَيْنَ مَرَكِبَةٍ مُهْمَلَةٍ، وَأُخْرَى مُتَعَدِّبَةٍ عَلَى الْمَسَاحَاتِ، وَثَالِثَةٌ تُرَكَّتْ بِطَرِيقَةٍ تُشْعِرُكَ أَنَّ صَاحِبَهَا يَعْتَقِدُ أَنَّ الشَّارِعَ مُلْكٌ خَاصٌّ لَهُ وَلِأَهْلِ بَيْتِهِ.

وَالْمُؤَلِمُ فِي الْأَمْرِ أَنَّ الْمُشْكَلَةَ لَيْسَتْ دَائِمًا فِي قِلَّةِ الْمُوَاقِفِ بِقَدْرِ مَا هِيَ فِي سُوءِ اسْتِخْدَامِهَا، وَفِي غِيَابِ الْإِحْسَاسِ بِالْآخِرِينَ، وَفِي تَرَاجُعِ ذَلِكَ الْوَعْيِ الْاجْتِمَاعِيِّ الَّذِي يُفْتَرَضُ أَنْ يَجْعَلَ الْإِنْسَانَ يُفَكِّرُ قَبْلَ أَنْ يُطْفِئَ مَحْرِّكَ مَرَكِبَتِهِ؛ هَلْ تَرَكَتُ مَسَاحَةً لِغَيْرِي؟ هَلْ ضَيِّقَتْ عَلَى جَارِي؟ هَلْ تَسْبِيحَتْ فِي إِرْبَاكِ طَرِيقٍ أَوْ حَرَمَانَ أُسْرَةٍ مِنْ مَوْقِفٍ كَانَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكْفِيَهَا؟

إِنَّ بَعْضَ السُّلُوكِيَّاتِ الْخَاطِئَةِ فِي التَّوَقُّفِ أَصْبَحَتْ تُمَارِسُ بِكُلِّ بَرُودٍ وَكَأَنَّهَا أُمُورٌ طَبِيعِيَّةٌ لَا تُسْتَحَقُّ الْمُرَاجَعَةَ. فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُوقِفُ مَرَكِبَتَهُ بِصُورَةٍ مَائِلَةٍ أَوْ مُتَبَاعِدَةٍ عَنِ الرَّصِيفِ فَيَسْتَنْهَلُكَ مَكَانَ مَوْقِفَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ دُونَ أَدْنَى مُبَالَاةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَعَمَّدُ تَرَكَ مَسَاحَاتٍ مُبَعَثَرَةٍ لَا تَسْمَحُ بِاسْتِيفَادَةِ الْآخِرِينَ مِنْهَا، وَكَأَنَّه يُرِيدُ أَنْ يَحْجِزَ الْفِرَاقَ لِلْمَرَكِبَةِ قَادِمَةً مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ.

وَمِنْ أَكْثَرِ الْمُشَاهِدِ إِثَارَةٌ لِلِاسْتِيَاءِ أَنْ تَجِدَ بَعْضَ الْمُنْذَلِ تَمْتَلِكُ عَدَدًا كَبِيرًا مِنَ الْمَرَكِبَاتِ، ثُمَّ يَقُومُ أَصْحَابُهَا بِالِاسْتِيَاءِ عَلَى كُلِّ مَا حَوْلَهُمْ مِنْ مَوَاقِفَ بِصُورَةٍ دَائِمَةٍ، فَتَجِدُ الْجَارِ الْمُسِنَّ، أَوْ الْأُسْرَةَ الْعَائِدَةَ مُتَعَبَةً بَعْدَ عَنَاءِ يَوْمٍ طَوِيلٍ، أَوْ الْمَرِيضَ الْمُنْهَكِ، يَضْطَرُّونَ لِلتَّوَقُّفِ بِعِيدًا عَنْ مَنَازِلِهِمْ؛ لِأَنَّ الْمَكَانَ تَحْوَالَ إِلَى مَا يُشْبِهُهُ الْمِلْكِيَّةَ الْخَاصَّةَ غَيْرَ الْمُعْلَنَةِ.

وَلَا يَقِفُ الْأَمْرُ عِنْدَ هَذَا الْحَدِّ، فَهُنَاكَ مَنْ يَتَرُكُ مَرَكِبَاتِهِ التَّالِفَةَ أَوْ الْمُعْطَلَةَ أَسَابِيعَ وَأَشْهُرًا فِي الطُّرُقَاتِ، وَكَأَنَّ الشَّارِعَ مُسْتَوْدَعٌ مَجَّانِيٌّ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ فِيهِ، وَهُنَاكَ مَنْ يَضَعُ الْحَوَاجِزَ وَالْأَقْمَاعَ وَالْكَرَاسِيَّ وَالسُّلَّسِلَ أَمَامَ بَيْتِهِ لِيَمْنَعَ النَّاسَ مِنَ الْوُقُوفِ، فِي تَصَرُّفٍ يُجَسِّدُ أَنْوَاعًا مِنَ الْأَنْبَانِيَّةِ وَالتَّعَدِّيِّ عَلَى الْمَسَاحَاتِ الْعَامَّةِ. بَلْ إِنْ بَعْضُهُمْ يُغَيِّرُ الْمُشَاجِرَاتِ إِذَا وَقَفَ أَحَدٌ أَمَامَ مَنْزِلِهِ، وَكَأَنَّ الشَّارِعَ كُتِبَ بِرَأْسِهِ فِي صَكِّ مِلْكِيَّةٍ خَاصَّةٍ.

وَمِنَ السُّلُوكِيَّاتِ الَّتِي أَصْبَحَتْ تُثِيرُ الْاسْتِيَاءَ فِي الْمُوَاقِفِ الْعَامَّةِ مَا يَحْدُثُ عِنْدَ الْأَسْوَاقِ وَالْمُجَمَّعَاتِ التَّجَارِيَّةِ وَالْمُسْتَشْفِيَّاتِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَرَافِقِ، حِينَ يَنْتَظِرُ أَحَدُ النَّاسِ خُرُوجَ مَرَكِبَةٍ لِلتَّوَقُّفِ فِي مَكَانِهَا، وَيَطْلُقُ دَقَائِقَ يُرَاقِبُ وَيَنْتَظِرُ حَتَّى تَخْلُوَ الْمَسَاحَةُ، ثُمَّ يَأْتِي شَخْصٌ آخَرَ فِي اللَّحْظَةِ الْآخِرَةِ مُسْتَعْرِئًا فُرْصَةً عَابِرَةً لِيَنْدَفِعَ نَحْوَ الْمُوَاقِفِ وَيَسْتَوْلِيَ عَلَيْهِ دُونَ أَدْنَى

مُراعاةٍ لِحَقِّ السَّيِّقِ أَوْ لِقَوَاعِدِ الذِّوَقِ العَامِّ . وَقَدْ يَطْنُ فَاعِلٌ ذَلِكَ أَنَّهُ حَقَّقَ مَكْسَبًا صَغِيرًا ، لَكِنَّهُ فِي الحَقِيقَةِ يَفْتَحُ بَابًا لِلضَّغِينَةِ وَالاحْتِقَانِ وَسَوْءِ التَّعَامُلِ بَيْنَ النَّاسِ .

وَكَمْ مِنْ خِلَافٍ بَدَأَ بِمَوْقِفٍ سَيِّئَةٍ ثُمَّ تَطَوَّرَ إِلَى مُشَادَّةٍ كَلَامِيَّةٍ ، ثُمَّ إِلَى تَرَاشُقٍ بِالْأَلْفَاظِ الجَارِحَةِ وَالْبِذْيَةِ ، ثُمَّ إِلَى عِرَاكِ وَتَدَاوُعٍ وَإِصَابَاتٍ ، وَرُبَّمَا انْتَهَى فِي بَعْضِ الحَالَاتِ إِلَى مَشَاكِلِ قَانُونِيَّةٍ وَخُصُومَاتٍ طَوِيلَةٍ لَمْ تَكُنْ لِيَتَقَعَنَّ لَوْ أَنَّ المُرءَ تَحَلَّى بِشَيْءٍ مِنَ الذِّوَقِ وَالإِنْصَافِ وَالْمُرُوءَةِ وَاحْتِرَامِ الآخِرِينَ . فَالْمَوْقِفُ الَّذِي يُسْرَقُ فِي لِحْطَاتٍ قَدْ يَكُونُ شَرَارَةً خِلَافٍ تَتَّسِعُ دَائِرَتُهُ حَتَّى تَتَجَاوَزَ بِكَثِيرٍ قِيَمَةَ المَوْقِفِ نَفْسِهِ .

قَدْ يَرَى بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الحَدِيثَ عَن مَوْقِفِ سَيِّئَةٍ مَسْأَلَةٌ تَافِهَةٌ لَا تَسْتَحِقُّ التَّوَقُّفَ عِنْدَهَا طَوِيلًا ، وَأَنَّ الخِلَافَ عَلَيَّهَا أَمْرٌ بِسِيرٍ يُمَكِّنُ تَجَاوُزَهُ بِسُهُولَةٍ . وَهَذَا مِنْ حَيْثُ المَبْدَأِ صَحِيحٌ ؛ فَلَا مَوْقِفٌ سَيِّئَةٍ يَسْتَحِقُّ أَنْ تَتَعَكَّرَ مِنْ أَجْلِهِ الذُّفُوسُ أَوْ تَتَفَكَّرَ بِسَبَبِهِ العَوَاقِلُ . لَكِنَّ الوَاقِعَ الَّذِي نَشَاهِدُهُ يَوْمِيًّا يُؤَكِّدُ أَنَّ مَا يَبْدُو تَافِهًا فِي ظَاهِرِهِ قَدْ يُصْبِحُ شَرَارَةً لِمُشْكِلَاتٍ أَكْبَرَ مِنْهُ بِكَثِيرٍ ، خُصُوصًا عِنْدَمَا يَفْتَرِنُ بِالْأَنْبِيَّةِ وَالإِسْتِفْزَازِ وَالشُّعُورِ بِالطُّلْمِ وَالإِسْتِهَانَةِ بِحَقُوقِ الآخِرِينَ .

وَمِنْ هُنَا فَإِنَّ القَضِيَّةَ لِيَسْتَقِصَّ مَوْقِفٍ فِي حَدِّ ذَاتِهِ ، بَلْ قَضِيَّةٌ سَلُوكٍ وَاحْتِرَامٍ وَوَعْدِيٍّ مُجْتَمَعِيٍّ . فَالنَّاسُ لَا يَغْضَبُونَ لِأَجْلِ بُقْعَةٍ إِسْفَلَةٍ ، بَلْ يَغْضَبُونَ عِنْدَمَا يَرَوْنَ حَقَّ هُمْ يُنْتزَعُ أَمَامَ أَعْيُنِهِمْ ، وَعِنْدَمَا يَشْعُرُونَ أَنَّ بَعْضَ الأَفْرَادِ يَتَصَرَّفُونَ بِعَقْلِيَّةٍ "أَنَا أَوْ" لَا دُونَ أَدْنَى مُبَالَاةٍ بِالْآخِرِينَ . إِنَّ المُشْكِلَةَ الحَقِيقِيَّةَ لَا تَكْمُنُ فِي الإِسْفَلَةِ وَلَا فِي ضَيْقِ الأَرْقَةِ فَقَطْ ، بَلْ فِي ضَيْقِ بَعْضِ الذُّفُوسِ السَّيِّئِ لَا تَحْسِنُ مُشَارَكَةَ المَكَانِ مَعَ الآخِرِينَ . فَالْمَدِينَةُ لَا تَعِيشُ بِالْإِنْظِمَّةِ وَالخُطَطِ وَحَدِّهَا ، بَلْ تَعِيشُ أَيْضًا بِالذِّوَقِ العَامِّ ، وَالاحْتِرَامِ امْتِدَادِ ، وَالإِحْسَاسِ بِحَاجَاتِ النَّاسِ .

وَمَعَ ذَلِكَ ، فَإِنَّ الحُلُولَ مَوْجُودَةٌ إِذَا وَجِدَ الوَعْدِيُّ وَالاحْتِرَامُ مَعًا . فَالْمَبْدَأِيَّةُ تَكُونُ بِتَعَزُّزِ الثَّقَافَةِ المُجْتَمَعِيَّةِ السَّيِّئِ تَعَلَّمُ الإِنْصَافِ أَنَّ حُسْنَ التَّوَقُّفِ لِيَسْ مَسْأَلَةٌ مَهَارَةٍ فِي القِيَادَةِ فَقَطْ ، بَلْ هُوَ أَخْلَاقٌ وَاحْتِرَامٌ وَإِحْسَاسٌ بِالمُشَارَكَةِ . وَيَنْبَغِي أَنْ تُفْعَلَ الأَنْظِمَةُ بِصُورَةٍ أَكْثَرَ جِدِّيَّةً ضِدَّ المُرُوكِبَاتِ المُهْمَلَةِ وَالإِسْتِهْلَاقِ عَلَى المَوْاقِفِ وَالتَّوَقُّفِ العُشُورِيِّ . كَمَا أَنَّ تَخْطِيطَ الأَحْيَاءِ الجَدِيدَةِ يَجِبُ أَنْ يُرَاعِيَ الزِّيَادَةَ المُطَّرِدَةَ فِي أَعْدَادِ المُرُوكِبَاتِ ، وَأَنَّ لا تُتْرَكَ الأَحْيَاءُ ضَحِيَّةً لِتَصَامِيمِ قَدِيمَةٍ لَمْ تَعُدْ تَسْتَوْعِبُ وَاقِعَ اليَوْمِ .

وَلَعَلَّ أَجْمَلَ الحُلُولِ كُلِّهَا أَنْ يَسْأَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا نَفْسَهُ فَيَلْ أَنْ يَنْزِلَ مِنْ مَرْكَبَتِهِ : لَوْ كُنْتُ أَنَا القَادِمُ بَعْدَ دَقَائِقٍ ، فَهَلْ سَأَرْضَى بِهَذَا المَشْهَدِ؟ فَكثيرٌ مِنْ أَرْمَاتِنَا اليَوْمِيَّةِ لَا تَحْتَاجُ إِلَى مِيزَانِيَّةٍ ضَخْمَةٍ وَلَا مَشَارِيحَ مُعَقَّدَةٍ ، بِقَدْرِ مَا تَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الضَّمِيرِ . . وَشَيْءٍ مِنَ الإِحْتِرَامِ . . وَشَيْءٍ مِنَ الإِحْسَاسِ بِأَنَّ الطَّرِيقَ لِيَسْ لَنَا وَحْدَنَا .

